

ما شئنا انما اذا خلق العبد ركضه بالفعل الحسن ترك القبح ووعده بالثواب على
 الاصل هو بالعقاب على الثاني فامتثل العبد وادار الى الطاعة الملائمة لمسه نعم حينئذ
 المقبول فيه بخلاف ما وعد بان يرسل في العبد والبار ويعد على من صعد الى الجنة
 كماله ان لا يلق منا بعد عرس الايمان في الاصل الحكمة لنا وخصولها من اننا على الرب
 الا اننا نأخذنا في اننا انما نقطع تلك الاشجار بل اعرض حلتنا وصلى طاهرة
 يترشح على القاء تلك الاشجار فان ذلك يعطى ما سطرنا وما تتركه الاضواء كما اذا كان
 ان ان هذا ما افق من غير ان يبرح حدثا فان جميع العقلاء بعد ذلك ظاهرا
 سيقوموا مسافكا وهدا الطران الظلم ليس بغيره في القوت في ملك الغير لغيره
 هو اذا ما يقع قوله في الاصل على ما ذهب اليه اهل العدل ان لما تمت
 حكمته على عدله في حكمة العقل والنقل فلا وجه لان سئل الموضع الطيب الما في
 عن حقيقة العود الذي ناوله اياه ولا عرا في حقه من استه لمراد من قوله
 واما قوله في غير منى في حقه فهو امر مشترك بين الطرفين واما حديثه في
 القضاة والمفتي فقد سبق في التيسير برضى في ذكره واما ما ذكره في هذا الفصل
 في قوله من حيث الامية من ان الاله الذي يركب اليه كافر في خلقه فقد
 سبق من انما بان ان ذلك الاستماع وهو الشريف في الالهوية كما في الكلام
 اليه واليه يرجع الامر كله والاقول وهو الموجب الذي لا يفرق له في الكائنات
 بالاعتناء فيه انه انما على الامية وسائر سبل العبد انهم ما يكون بان الله قائم
 في الفعل المحسوس به من خلق السموات والارض والكل والاعراض بالذات والادوار
 وان الفعل يتفرقت الى ثواب وعرض وتفضل وحكمة تقتضي الا لا يخفت
 وعده وما في حيا وعده من الثواب وعده يقتضي اعطاء العبد ما لا يتم بحسب
 محبوب على ذلك ولا ان غير واجب عليه شيئا من ذلك حسب المعنى المذكور
 لا يقتضيه الا بحسب وسلب الاعتناء كما في عدو والارواح من
 ان يكون واجب الثواب عليه كالمؤمن ولو سلم فيلزم ان ما وعد به لا يفرق في قوله
 عليه كالمؤمن وكان الكائنات لا يكون اذوا للدين بحسب ما هو في ذلك لا يكون اعتناء
 في اتصال ما وعد به الى غيره بحسب ما هو في ذلك ما تقتضيه كلاما من حقه الربيع الى الله
 فهو ما وعد به الام انما يجب ان يبرح من حيث الالهية والالهية ما وعد بها
 عدو القضاة بذلك واما قوله ليس له ان يتفضل في حقه ويعض عليه في ذلك في قوله
 على الامية في قوله ان قلت لو عدل لا يبرح من حيث الالهية والالهية ما وعد بها
 في الحق الطاهر طيب القدر في كتاب التبريد والعجز واهل العفة والظواهر
 فجاز اسقاطه والاعراض من ان تركه من اسقاطه لان حسن والجميع والارواح
 على الشفا عده واما قوله ولم يحجره عليه قضاء سبق وعلم مقدمه وهو انما

بلا امتداد اذ لا يفرق الاله الحكيم من القضاة بمعنى ان خلق الشامل يخلق افعال العباد والقضاة
 بمعنى الاحكام فيخلق عدهم في الاعمال الواجبة ومعنى الاعمال الواجبة من حيث طاقا
 كما صحح به المحقق فيس من في التجريد والمصطاب ثراه في قضائه وشاء العبد
 الا ان من الملتزمين نحو قوله في مقتضى ترك ان لا يقدر الا اياه في قوله نعم حجة قربا
 بتلك العود والمعنى الثاني منها نحو قوله نعم وقضيتا الا من اسر اسرا في ذلك التفتت
 في الاذن الآتية وقوله نعم الامارة قد تارة من الغايرين انما علمناه بذلك لقضاء
 في الوجود المحض ففعل الاول يكون الواجبات لقضاء الله نعم وقدره وعلى الثاني يكون
 جميع الاعمال بالقضاء والقدر وقوله نعم انما هو الامارة المبرم في حقه من حيث
 الكون في التجريد وغيره وسبق ذكره في موضوعه اللطيف به عند ترتيب الشاؤون
 وبالجملة ان القضاء والقدر يستعملان في بيان بعضهما في مقتضى تعميمه وبينهما كما
 يدخل احدهما في حيزها لا يخرجها اطلاقا الا بالانفصال والاشارة لا يلاما لخطا ولا يفرق اطلاقا
 الا قول بان افعال العباد بعقده الله وقدره لا يما منه معنى الحق والارادة والذات
 المحيية ولا اطلاق العقل بانها ليست من قضائه وقدره لا يما منه من افعال العباد
 والاخر لا يتخذ ذلك ما هو صحيح في حقه نعم في هذا الكلام في كل نقطة في حكمها
 من حيث كانت لا يفرق بينهما من التقدير بالجزيل الا بما هو به اذ من غير الحسن والارواح
 من الحق في قوله ما يقتضون في امرهم ويعملون فيه بغيره على القدر في المشيئة في
 امر الدنيا هم الا بالجد والاجتهاد في الطلب والاضافة بالجزيل فاذا امر احد منهم في امر
 الاخر تفرق حال الاستطاعة قد جعلت الاقامة وقضى الامر واوقلت الا لا تقتضيتك
 في طلب الدنيا وقهاست في الاضطرار والحل والبر والحق فانه يتسبب في قدر
 تسبق في ذلك ولا تحسد ولا تعقل غيرك ولا تعلق باب دارك لا تفتس
 باعيا فانه لا يتكلم في ذلك الا ما قدر لك لا تترك ذلك عليك وعلى
 اسر سياه وقد كان امر الدين بالا احتياط اولى من اللطافة ما على على
 حجة اذا ما تحق اهل العدل فتمت بالقدر وادخل احدكم في حقه كماله لا يتكلم
 فليس في قوله وكفى فقال اذ كانت حيا من كوز اساءة ونفسا وضررهما من حيثها
 في حقه من حقه ومعصية الام القادر الما في حقه فالتوف على حقه في حقه في حقه
 كما بينته في حقه من حقه في حقه القضاة والقدر انما فعل فعلك بالقتضاء
 والقدر حسب الحق من حقه في حقه القضاة والقدر انما فعل فعلك بالقتضاء
 بالبر في حقه من حقه في حقه القضاة والقدر انما فعل فعلك بالقتضاء
 تعذر من حقه من حقه في حقه القضاة والقدر انما فعل فعلك بالقتضاء
 الاضطرر في حقه والقدر في حقه من حقه القضاة والقدر انما فعل فعلك بالقتضاء
 عقا وقيل انها كرامة على ذلك وانه قوله والشركا في الحق يتبارك باذنه وقدره

بلا امتداد اذ لا يفرق الاله الحكيم من القضاة بمعنى ان خلق الشامل يخلق افعال العباد والقضاة
 بمعنى الاحكام فيخلق عدهم في الاعمال الواجبة ومعنى الاعمال الواجبة من حيث طاقا
 كما صحح به المحقق فيس من في التجريد والمصطاب ثراه في قضائه وشاء العبد
 الا ان من الملتزمين نحو قوله في مقتضى ترك ان لا يقدر الا اياه في قوله نعم حجة قربا
 بتلك العود والمعنى الثاني منها نحو قوله نعم وقضيتا الا من اسر اسرا في ذلك التفتت
 في الاذن الآتية وقوله نعم الامارة قد تارة من الغايرين انما علمناه بذلك لقضاء
 في الوجود المحض ففعل الاول يكون الواجبات لقضاء الله نعم وقدره وعلى الثاني يكون
 جميع الاعمال بالقضاء والقدر وقوله نعم انما هو الامارة المبرم في حقه من حيث
 الكون في التجريد وغيره وسبق ذكره في موضوعه اللطيف به عند ترتيب الشاؤون
 وبالجملة ان القضاء والقدر يستعملان في بيان بعضهما في مقتضى تعميمه وبينهما كما
 يدخل احدهما في حيزها لا يخرجها اطلاقا الا بالانفصال والاشارة لا يلاما لخطا ولا يفرق اطلاقا
 الا قول بان افعال العباد بعقده الله وقدره لا يما منه معنى الحق والارادة والذات
 المحيية ولا اطلاق العقل بانها ليست من قضائه وقدره لا يما منه من افعال العباد
 والاخر لا يتخذ ذلك ما هو صحيح في حقه نعم في هذا الكلام في كل نقطة في حكمها
 من حيث كانت لا يفرق بينهما من التقدير بالجزيل الا بما هو به اذ من غير الحسن والارواح
 من الحق في قوله ما يقتضون في امرهم ويعملون فيه بغيره على القدر في المشيئة في
 امر الدنيا هم الا بالجد والاجتهاد في الطلب والاضافة بالجزيل فاذا امر احد منهم في امر
 الاخر تفرق حال الاستطاعة قد جعلت الاقامة وقضى الامر واوقلت الا لا تقتضيتك
 في طلب الدنيا وقهاست في الاضطرار والحل والبر والحق فانه يتسبب في قدر
 تسبق في ذلك ولا تحسد ولا تعقل غيرك ولا تعلق باب دارك لا تفتس
 باعيا فانه لا يتكلم في ذلك الا ما قدر لك لا تترك ذلك عليك وعلى
 اسر سياه وقد كان امر الدين بالا احتياط اولى من اللطافة ما على على
 حجة اذا ما تحق اهل العدل فتمت بالقدر وادخل احدكم في حقه كماله لا يتكلم
 فليس في قوله وكفى فقال اذ كانت حيا من كوز اساءة ونفسا وضررهما من حيثها
 في حقه من حقه ومعصية الام القادر الما في حقه فالتوف على حقه في حقه في حقه
 كما بينته في حقه من حقه في حقه القضاة والقدر انما فعل فعلك بالقتضاء
 والقدر حسب الحق من حقه في حقه القضاة والقدر انما فعل فعلك بالقتضاء
 بالبر في حقه من حقه في حقه القضاة والقدر انما فعل فعلك بالقتضاء
 تعذر من حقه من حقه في حقه القضاة والقدر انما فعل فعلك بالقتضاء
 الاضطرر في حقه والقدر في حقه من حقه القضاة والقدر انما فعل فعلك بالقتضاء
 عقا وقيل انها كرامة على ذلك وانه قوله والشركا في الحق يتبارك باذنه وقدره